

## وثيقة وقف صقر بن قطامي رحمه الله

تم كتابة نص هذه الوثيقة كما ورد في الوثيقة الأصلية دون أي تعديل أو تصحيح

الحمد لله وحده وصلى الله على محمد واله وصحبه هذه وثيقة صقر بن قطامي رحمه الله تعالى عليه قد وقف وسبل وحبس ونجز صقر بن قطامي بن صقر في حال صحة عقله وبدنه وطوعه ورضاه وجواز امره جميع املاكه في قرية أشيقر فمنها ملكه المعروف بجيطان ام شكال وايضا ارضه في العقلة المعروفه بارض ال اباعلي وايضا ارضه في العقلة المعروفه بارض ابن ربيعه وايضا ارضه في البر فيها بير خارج القرية يومئذ تعرف بالحميديه وايضا ملكه المعروف بالبديعه وقف صقر المذكور جميع هذه الاملاك المذكوره واخرجها من يده ومن ملكه قربة لله تعالى على اهل قرية اشيقر وجعل الولي الناظر عليها زوجته يومئذ مرهجة ابنت عبدالرحمن بن محمد بن ريس ولو بانته منه تخرج غلاتها على نظرها فيهم ولها غلة البديعة اجرة لها على النظر في ذلك ودفع الاملاك اليها فان ابنت الولاية لم يكن لها شي وان ماتت قبل صقر فولاية الاوقاف عايده الى صقر وقد اشترط صقر لنفسه ولاية العزل واستثنى النفقة على نفسه والاكل مدة حياته من غلة الاوقاف المذكوره فان ماتت مرهجة ومات صقر والبقا لله فالولي الناظر على جميع ذلك سليمان بن عبدالله بن مديغ يصلح الأوقاف من غلاتها بما يزيد في نائها من خدمة وغيرها ويخرج ما ينوبها من الاغرام في بنا حيطانها او غرم سيل او جراد او غير ذلك او طارقة تعم البلد فما فضل بعد ذلك فله عشيره اجرة له على النظر في ذلك فما فضل بعد ذلك اطعمه في المسجد سماطا في شهر رمضان المعظم على حكم اطعام وقف صبيح غير انه لاحد عليه ان يكون في ليال معينه وان اصاب الناس مجاعة في غير شهر رمضان اطعمه الولي في ذلك الوقت ان رى فيه صلاحا ولا حرج على من حضره في الاكل منه سواء كان غنيا او فقيرا او حضريا او بدويا او ناظره وينفق منه كل عام اربعين صاعا تمرا يختص بها الارامل في بيوتهم اللاتي يشتهين ويستحجن والزمن من الرجال الذي لا يطبق وصولا الى الطعام ثم وليه الناظر عليه بعد سليمان من رضيه واتفق على امامته اهل الصلاح والمعروف والخير من اهل البلد وله عشير غلة الاوقاف على نظره عليها فان عدت الامانة والعياذ بالله في ولي فلنم ذكرنا من اهل المعروف عزله وتولية امين غيره وايضا وقف صقر المذكور وسبل وحبس على نفسه ثمان نخلات اللاتي على ساقى التينة ثم بعده على بنات اخيه محمد بن قطامي وعلى خصله بنت فياض بينهن بالسوية فمن مات منهن فحقه راجع على الباقي ثم بعدهن تابعات الاوقاف المذكوره ما لعقبهن شي فصار جميع هذه الاوقاف المذكوره على الترتيب المذكور ارضها ونخلها وتوابعها ولوازمها وما يعرف بها وما ينسب اليها وقفاً مؤبداً منجزاً شرعياً ثابتاً لازماً على مذهب الامام احمد بن محمد بن حنبل رضي الله عنه وارضاه

لا تباع ولا توهب ولا تورث ولا شيء منها بل محرمة بجميع محارم الله التي حرم بها الميتة والدم ولحم الخنزير والزنا والربا وشرب الخمر وقتل النفس بغير حق قائما على اصوله جاريا على رسومه ماضيا لاهله جايزا لهم لا يزيده مرور الايام والازمنة الا تاءكيدا ولا يكسبه تقلب الاوقات الا تمهيدا ولا يحله تطاول امد ولا تقادم عهد وكلما تطاول عليه زمان ابده وكلما اتى عليه عصر جددته واكده لا يزال ذلك كذلك الى ان يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين وليجدد في كل عصر ذكره ليقرع الاسماع ما ذكر فيه من حكمه وينقله الخلف عن السلف لتتقبض عنه الاطماع الكاذبة وتقصر عن تناوله الايدي الظالمة لا يزال هذا الامر جاريا في هذا الوقف على شرائطه المذكورة واحكامه الموصوفة إلى ان يرث الله الارض ومن عليها وهو خير الوارثين ومن تعرض هذا الوقف بتغيير او تبديل او تحريف او اعان عليه بقول او فعل او مشورة فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين ولا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا ولا فرضا ولا نفلا والله تعالى حسيبه وطلبيه ومجازيه ومعاقبه ومسايله يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم يوم تذهل كل مرضعة عما ارضعت وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد يوم الطامة يوم الراجفه يوم الآزفه يوم الحسرة يوم الندامة يوم الاخذ بالظلامه يوم يفر المرء من اخيه وامه وابيه وصاحبته وبنيه لكل امرئ منهم يومئذ شان يغنيه يوم لا يجزي والد عن ولده ولا مولود هو جاز عن والده شيئا ان وعد الله حق فلا تغرنكم الحياة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور ولا ينفع الظالمين معذرتهم ولهم اللعنة ولهم سوء الدار وجعله من الاخسرين اعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا فمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه ان الله سميع عليم وكان ذلك خامس شعبان عام اربعين وتسع مائه من الهجرة النبوية على مهاجرها افضل الصلاة والسلام شهد على ذلك محمد بن علي ابن حواس وكتب بيده وشهد سليمان بن علي ابن حمد وكتب بيده وشهد على ذلك احمد بن عثمان ابن حمد بن ريس وكتب بيده وشهد على ذلك محمد ابن حسن بن منصور وكتب بيده وشهد على ذلك محمد بن محمد بن محمد بن منيف وكتب بيده وشهد على ذلك محمد بن سليمان بن مشرف وكتب بيده وشهد على ذلك الاقرار من صقر بالاوقاف المذكورة واخراجها من يده الى يد مرهجه المذكوره مشرف بن رميح وكتب بيده وشهد شارح بن مشرف بن رميح وكتب عنه باذنه ثبت عندي اقرار صقر بجميع ما في هذا الكتاب فحكمت عليه بصحته بعد أن ساءلني ذلك والاشهاد به من له الدعوى في ذلك شهد مشرف ابن رميح وابناه المذكوران اعلاه وغيرهم كتبه طلحة ابن حسن بن علي بن عبدالله بن بسام في شهر شوال عام ثنتين واربعين وتسع مائه من الهجرة النبوية على مهاجرها افضل الصلاة والسلام ونقل هذه الوثيقة من اصلها بعد ما اختل يسير منها فقير عفو الله سليمان بن علي بن محمد بن احمد بن راشد بن بريد ابن مشرف بتاريخ رابع شهر الله المحرم سنة خمس وسبعين بعد الالف وذلك بعد ما عرفت ان ذلك خط الشيخ

طلحه حقيقه وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم ونقل هذه الوثيقة الثالثة من خط الشيخ سليمان بن علي رحمه الله الفقير الى الله تعالى عبدالعزيز بن عبدالرحمن بن عدوان غرة رجب سنة خمس وثمانين بعد المايه والألف ونقل هذه الوثيقة الرابعة محمد بن عبداللطيف ونقل هذه الوثيقة الخامسة من خط محمد بن عبداللطيف محمد بن عبدالله بن فنتوخ ونقله من خط محمد بن عبدالله بن فنتوخ بعد معرفته يقينا الفقير إلى الله تعالى عبدالعزيز بن عبدالله بن عامر سادس عشر جمادى الأول سنة ١٣٠٣ من الهجرة النبوية على مهاجرها افضل الصلاة والسلام.